رابط المادة على منصة باحث

8436 - من عزم على الإقامة أكثر من أربعة أيام عليه أن يتم الصلاة وأن لا يقصر - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم يقول كنت خلال الفترة المذكورة اصلي مع زملائي في مقر العمل قصرا لعدم وجود مسجد قريب من مقر العمل. ولما انتقلنا الى جدة كذلك كنا نصلي الرباعية قصرا حتى تمكنا من العودة الى بلادنا فما حكم عملنا هذا - 00:00:00

ان كنتم تعلمون مدة اقامتكم وانها اكثر من اربعة ايام متيقنة فقد اخطأتم في قصركم وجمعكم وان كنتم لا تعلمون متى تعودون لان ذلك علمه عند رؤسائكم فلا حرج عليكم - 00:00:17

ومع ذلك لا اقول تقتقون ما فعلتم ولو كنتم عالمين ولكني اقول لا تعودوا لمثل ذلك فاذا علمتم ان اقامتكم المتيقنة تزيد عن اربعة ايام فاتموا ولا تجمعوا وهذا هو الذي عليه الفتوى ايضا - 00:00:50

لدى جهات الفتوى في رئاسة الافتاء فهم ايضا يفتون ان من عزم على الاقامة اكثر من اربعة ايام عليه ان يتم الصلاة وان لا يقصر. نعم - 00:01:16